

State of Kuwait



دولة الكويت

السيد / رئيس مجلس الأمة
المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإضافة فقرة جديدة إلى المادة الأولى من القانون رقم

(35) لسنة 1962 في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة بحسب نصه كالتالي كالتالي
الموافق

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

مقدم الاقتراح :

مرزوق علي الغانم

بإسماييل كذا...
بإسماييل كذا...

- وعلى القانون رقم (12) لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة والقوانين المعدلة له
- وعلى القانون رقم (42) لسنة 2006 بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة المعدل بالمرسوم بالقانون رقم (20) لسنة 2012
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه.

مادة 1

تضاف إلى المادة الأولى من القانون رقم 35 لسنة 1962 المشار إليه فقرة جديدة نصها الآتي:
"وعند إجراء أي انتخابات عامة، يجب ألا يقل عدد الفائزين من الذكور أو الإناث، في كل دائرة انتخابية عن خمس عدد المقاعد المقررة للدائرة، متى توافر هذا العدد من المترشحين أو المترشحات في الدائرة، وتسري أحكام هذه المادة، متى أمكن ذلك، عند إجراء أي انتخابات تكميلية لخلو محل أحد الأعضاء وانتخاب من يحل محله عملاً بالمادة 18 من القانون رقم 12 لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

State of Kuwait



دولة الكويت

مادة 2

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت

نواف الأحمد الجابر الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

المذكرة الايضاحية

عندما صدر القانون رقم 35 لسنة 1962، وهو أول قانون ينظم الانتخابات العامة في الكويت، نص في مادته الأولى على أن " لكل كويتي من الذكور بالغ من العمر إحدى وعشرين سنة ميلادية كاملة حق الانتخاب ...". وظلت المرأة في الكويت محرومة من حق الانتخاب منذ عام 1962 إلى أن صدر القانون رقم 41 لسنة 2006 الذي نص على تعديل المادة سالفه الذكر بحيث يكون الانتخاب حقا لكل كويتي ذكراً كان أم أنثى متى بلغ سنه الحادية والعشرين.

ومع تمتع المرأة بحق الانتخاب، صار لها الحق في الترشح لعضوية مجلس الأمة، ومع دراسة واقع الانتخابات البرلمانية منذ عام 2006 وحتى الآن، ثبت أن نسبة مشاركة المرأة في عضوية مجلس الأمة لا تتناسب مع عدد النساء فعدد النساء في 2023 بلغ 406895 وهو يجاوز عدد الذكور الذي بلغ في التاريخ ذاته 386751. ويرجع ذلك إلى التقاليد الاجتماعية في المجتمع الكويتي التي تحد من حرية المرأة المترشحة في الإعداد لعملية الانتخاب والتحضير لها بعقد اللقاءات والندوات وهو واقع اجتماعي لا يمكن تجاهله لذلك صار لزاماً أن يتدخل المشرع ليحقق التوازن في المجلس التشريعي بين المرأة والرجل وهو ما يسعى القانون المقترح إلى تحقيقه.

وقد نصت المادة الأولى من الاقتراح على أن تضاف إلى المادة الأولى من القانون رقم 35 لسنة 1962 في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة فقرة ثانياً تتضمن الآتي:

الفرص، فلا يجوز أن يقل عدد الأعضاء الفائزين من الرجال أو السيدات عن خمس مجموع المقاعد المقررة للدائرة.

٣٧٥

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت